

30 فصل في إجماع الأمة

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله اجماع الأمة على حكم شرعي حجة قاطعة. لا يحل لأحد مخالفه الأجماع المعلوم ولابد ان يستند الأجماع على دليل شرعي يعلمه ولو بعض المجتهدين - [00:00:02](#)

والخبر المتواتر لفظا او معنى يفيد اليقين بشرط ان ينقله عدد لا يمكن تواطؤهم على الكذب والخطأ فاذا لم يبلغ هذه الدرجة قيل له احاد وقد يحتف بعض اخبار الاحاد من القرائن ما يفيد معها القطع - [00:00:29](#)

وقول الصحابي اذا لم يخالف غيره من جملة الحجج اذا خالقه غيره رجع الى الترجيح واذا خالف رأي الراوي روايته عمل بروايته دون رأيه والامر بالشيء نهي عن ضده والنهي عن الشيء امر بضده - [00:00:49](#)

والتحريم ان رجع الى ذات العبادة او شرطها فسدت. وان رجع الى امر خارج عن ذلك حرم ولم تفسد ومن صيغ العموم من وماء واي وain؟ والموصولات والالفاظ الصريحة في العموم ككل - [00:01:10](#)

واجمع ونحوهما وما دخلت عليه ال من الجموع والاجناس والمفرد المعرف باللام غير العهدية والمفرد المضاف لمعرفة والنكرة في سياق النفي او النهي او الشرط او الاستفهام - [00:01:31](#)